

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
هيئة الإشراف على الانتخابات

إعلان رقم ٨

التأكيد على جميع الشركات والأشخاص الذين يستثمرون لوحات إعلانية بوجوب التقيد بالموجبات المترتبة عليهم لدى تشغيل وإيجار هذه اللوحات

"بموجب الإعلان رقم ٣ تاريخ ٢٠١٨١١٢٣ ، طلبت هيئة الإشراف على الانتخابات من جميع الشركات والمؤسسات والأشخاص الذين يستثمرون لوحات مخصصة للإعلانات التقيد بالموجبات التالية:

أولاً: يتوجب على الجهات المستمرة لهذه اللوحات ايداع هيئة الإشراف على الانتخابات بصورة فورية، صوراً عن العقود المنظمة لإشغال هذه اللوحات من المرشحين واللوائح الانتخابية والجهات السياسية المعنية على أن يتضمن كل عقد العناصر والمعلومات التالية:

١. إسم الجهة التي نظم العقد معها (مرشح منفرد لائحة أو أي جهة سياسية أخرى ينتمي إليها المرشح أو اللائحة).
٢. أماكن تواجد اللوحات المؤجرة من كل جهة من الجهات المذكورة (المحافظة- القضاء- البلدة النطاق البلدي- أوتوستراد- طريق رئيسية- طريق فرعية- داخل الأحياء أو البلدات أو القرى).
٣. عدد اللوحات المؤجرة من كل جهة مرشحة في كل من الأماكن المشار إليها وبدل إيجار واشغال هذه اللوحات (السعر الفردي لكل لوحة- السعر الإجمالي لمجموع اللوحات موضوع العقد).
٤. المدة المحددة لاشغال هذه اللوحات.
٥. إعلام هيئة الإشراف على الانتخابات بكل تغيير يطرأ على تشغيل وإيجار كل من هذه اللوحات وفقاً للتفصيل الوارد أعلاه عن كل فترة تأجير جديدة.

ثانياً: يمنع على أي مرشح أو لائحة أو جهة سياسية تعليق أو لصق أي اعلان أو صورة له أو للجهة السياسية التي ينتمي إليها على الأماكن المؤجرة أو المشغولة من غيره.



لله

٢٠١٨

ثالثاً: لا يجوز لأي مرشح أو لائحة أو أي جهة سياسية ينتمي إليها المرشح في الدائرة الانتخابية التي تقع اللوحات الإعلانية في نطاقها التنازل عن إشغال إحدى اللوحات المستأجرة من قبلها أو كلها لمصلحة مرشح آخر أو لائحة أو جهة سياسية أخرى.

رابعاً: يتوجب على الجهات المستثمرة للوحات الإعلانية المذكورة أن تراعي التوازن في أشغال وتأجير هذه اللوحات بين المرشحين المتنافسين واللوائح الانتخابية.

خامساً: ان اشغال أي من اللوحات الإعلانية المذكورة بصورة مخالفة لأحكام المرسوم رقم ١٣٠٢ تاريخ ٢٠١٥/١١١٥ وللأحكام والأصول والشروط المبينة أعلاه يعرض مستثمرها للعقوبات القانونية.

وبما أن عدداً من الشركات والمؤسسات والأشخاص الذين يستثمرون مثل هذه اللوحات الإعلانية لم يلتزموا بالموجبات المطلوبة لجهة اعلام الهيئة بكل العقود المنظمة لاشغال هذه اللوحات وما يطرأ عليها من تغيير، لذلك نؤكد على جميع المعنيين بهذا القطاع الإعلاني الإلتزام بتنفيذ الاجراءات المشار إليها أعلاه تحت طائلة المسؤولية .

عليه



٢٠١٨/٤/١٣
بيروت في

رئيس هيئة الإشراف على الانتخابات

نديم عبد الملك